

عمدة القاري

أي هذا باب في قوله تعالى الخ وفي رواية كريمة هكذا سقيت الآيتان المذكورتان وفي رواية أبي ذر هكذا يا أيها الناس إن وعد الله حق الآية إلى قوله السعير قوله إن وعد الله حق أي بالبعث والثواب والعقاب قوله ولا يغرنكم بالله الغرور وهو أن يغتر بالله فيعمل المعصية ويتمنى المغفرة ويقال الغرور الشيطان وقد نهى الله عن الاغترار به وبين لنا عداوته لئلا نلتفت إلى تسويله وتزيينه لنا الشهوات الرديئة قوله فاتخذوه عدوا أي أنزلوه من أنفسكم منزلة الأعداء وتجنبوا طاعته قوله إنما يدعو حزبه أي شيعته إلى الكفر قوله ليكونوا من أصحاب السعير أي النار .
(جمعه سعر) .

أي جمع السعير سعر على وزن فعل بضمتيْن والسعير على وزن فعيل بمعنى مفعول من السعر بفتح السين وسكون العين وهو التهاب النار .
(قال مجاهد الغرور الشيطان) .

أثر مجاهد هذا لم يثبت هنا إلا في رواية الكشميهني وحده ووصله الفريابي في تفسيره عن ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وهو تفسير قوله تعالى ولا يغرنكم بالله الغرور وهو على وزن فعول بمعنى فاعل تقول غررت فلانا أصبت غرته ونلت ما أردت منه والغرة بالكسر غفلة في اليقظة والغرور كل ما يغر الإنسان وإنما فسر بالشيطان لأنه رأس ذلك .

21 - (حدثنا سعد بن حفص حدثنا شيبان عن يحيى عن محمد بن إبراهيم القرشي قال أخبرني

معاذ بن عبد الرحمن أن ابن أبا ن أخبره قال أتيت عثمان بطهور وهو جالس على المقاعد فتوضأ فأحسن الوضوء ثم قال رأيت النبي توضأ وهو في هذا المجلس فأحسن الوضوء ثم قال من توضأ مثل هذا الوضوء ثم أتى المسجد فركع ركعتين ثم جلس غفر له ما تقدم من ذنبه قال وقال النبي لا تغتروا) .

مطابقته للآية التي هي الترجمة في قوله لا تغتروا وسعد بن حفص أبو محمد الطلحي الكوفي

يقال له الضخم وشيبان بن عبد الرحمن أبو معاوية النحوي ويحيى هو ابن أبي كثير ضد القليل ومحمد بن إبراهيم بن الحارث بن خالد التيمي ولجده الحارث صحبة ومعاذ بن عبد الرحمن بن عثمان بن عبيد الله التيمي وعثمان جده هو أخو طلحة بن عبيد الله الصحابي وعبد الرحمن بن عثمان صحابي أيضا أخرج له مسلم وكان يلقب بشارب الذهب وقتل مع ابن الزبير رضي الله تعالى عنهم بمكة في يوم واحد وأما عبد الرحمن بن عبيد الله بن عثمان أخو طلحة بن عبيد الله فله صحبة أيضا قتل يوم الجمل وذلك في جمادى الآخرة سنة ست وثلاثين وابن أبا ن كذا

وقع لأبي ذر والنسفي وغيرهما أن ابن أبان أخبره ووقع لابن السكن أن حمران بن أبان ووقع للجرجاني وحده أن أبان أخبره وهو خطأ والحديث أخرجه مسلم في الطهارة عن أبي الطاهر بن السرح وغيره وأخرجه النسائي في الصلاة عن سليمان بن داود قوله بطهور بفتح الطاء وهو الماء الذي يتطهر به قوله وهو جالس الواو فيه للحال قوله على المقاعد بوزن المساجد بالقاف والمهملتين موضع بالمدينة قوله فأحسن الوضوء وفي رواية نافع بن جبیر عن حمران فأسبغ الوضوء قوله ثم قال من توضأ أي النبي قوله مثل هذا الوضوء المثلية لا تستلزم أن يكون وضوؤه مثل وضوء النبي من كل وجه لتعذر ذلك قوله فركع ركعتين هكذا أطلق من غير تقييد بالمكتوبة وقيده مسلم في روايته من طريق نافع بن جبیر عن حمران بلفظ ثم مشى